

Distr.  
LIMITED

A/C.6/49/L.20  
17 November 1994  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون

اللجنة السادسة

البند ١٤٣ من جدول الأعمال

### اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية

استراليا، ألمانيا، كندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى  
وايرلندا الشمالية، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية:  
مشروع قرار

### اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية

#### إن الجمعية العامة،

وقد تلقت من لجنة القانون الدولي مجموعة مشاريع المواد المتعلقة بحصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية التي اعتمدها اللجنة في دورتها الثالثة والأربعين<sup>(١)</sup>،

وإذ تشير إلى أن لجنة القانون الدولي أوصت بعقد مؤتمر دولي للمفوضين لدراسة مشاريع المواد ولابرام اتفاقية بشأن هذا الموضوع<sup>(٢)</sup>،

وقد نظرت في مشاريع المواد في دوراتها من السادسة والأربعين إلى التاسعة والأربعين، بما في ذلك، في الفريق العامل وفي المشاورات الرامية إلى النظر في المسائل الموضوعية الناشئة عن مشروع المواد، بهدف تحديد الاختلافات في الآراء بشأن هذه المسائل والتخفيف منها بغية تيسير إبرام اتفاقية بالاتفاق العام،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والأربعون، الملحق رقم ١٠ (A/46/10) الفصل

الثاني، الفرع دال.

(٢) المرجع نفسه، الفقرة ٢٥.

\*9445568\*

وقد نظرت أيضا في تقارير الفريق العامل المنشأ في دورتها السابعة والأربعين<sup>(٣)</sup> والثامنة والأربعين<sup>(٤)</sup> وفي تقرير المشاورات المعقودة في دورتها التاسعة والأربعين<sup>(٥)</sup>.

وإذ تلاحظ أنه لا تزال هناك ثلاث مسائل موضوعية ناشئة عن مشروع المواد لم يتحقق بشأنها قدر كاف من الاتفاق،

١ - تعتبر أن النجاح في إبرام اتفاقية بالاتفاق العام سيكون مساهمة قيمة في تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي؛

٢ - تدعو الدول إلى أن تقدم إلى الأمين العام تعليقاتها بشأن استنتاجات رئيس المشاورات غير الرسمية المعقودة عملاً بمقرر الجمعية العامة ٤١٣/٤٨ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وبشأن تقارير الفريق العامل المنشأ بموجب قرار الجمعية ٥٥/٤٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ والمقرر ٤١٤/٤٧ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢<sup>(٣)(٤)</sup>؛

٣ - تقرر استئناف النظر في دورتها الثالثة والخمسين في المسائل الموضوعية، في ضوء التقارير المذكورة أعلاه والتعليقات التي تقدمها الدول بشأنها، وإيلاء اعتبار كامل لتوصية لجنة القانون الدولي بعقد مؤتمر دولي للمفوضين لدراسة مشاريع المواد وإبرام اتفاقية بشأن هذا الموضوع؛

٤ - تقرر أيضا أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين البند المعنون "اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية".

-----

---

(٣) A/C.6/47/L.10.

(٤) A/C.6/48/L.4 و Corr.2.

(٥) A/C.6/49/L.2.